

Distr.: General
7 March 2014
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثالثة والعشرون

فيينا، ١٢-١٦ أيار/مايو ٢٠١٤

البند ٥ (هـ) من جدول الأعمال المؤقت*

توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة والعدالة
الجنائية: أنشطة أخرى لدعم أعمال مكتب الأمم المتحدة
المعني بالمخدرات والجريمة، وخصوصاً أنشطة شبكة
برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الهيئات

أعمال معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

مذكرة من الأمين العام

يحتوي تقرير مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، الوارد طي هذه المذكرة، على معلومات عن الأنشطة التي اضطلع بها المعهد، وقد أُعدَّ عملاً بالقرار الذي اتخذته مجلس الأمناء، في اجتماعه المعقود في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، بأن يُبلغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، عن عمل المعهد وفقاً لنظامه الأساسي (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٦/١٩٨٩).

* E/CN.15/2014/1



الأنشطة الرئيسية لمعهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

تقرير مجلس الأمناء

أولاً - مقدمة

١ - أنشئ معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة ("المعهد") في عام ١٩٦٨ من جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ويتولّى إدارته مجلس أمناء الذي يقدم تقارير دورية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويسترشد برنامج عمل المعهد بالولاية المنوطة به التي تقضي بأن يساعد المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية في صوغ سياسات محسّنة وتنفيذها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وتتمثّل مهمّته في النهوض بالأمن وخدمة العدالة وبناء السلام دعماً لسيادة القانون والتنمية المستدامة. ووفقاً للنظام الداخلي للمعهد، تُموّل جميع الأنشطة التي يضطلع بها المعهد عن طريق التبرعات. وقد ساهم التنفيذ الممتاز لبرامج المعهد وكفاءة ونجاعة إدارة أعماله في التوسع الكبير في وضع البرامج وتمويلها.

٢ - ويقوم المعهد بأنشطة بحث وتدريب ذات توجّه عملي، ويوفّر معلومات وخدمات استشارية، وينفّذ أنشطته على الصعيدين الأقليمي والوطني بناءً على طلب الحكومات. ويعمل المعهد في مجالات متخصصة وميادين مختارة تتعلق بالجريمة والعدالة والحوكمة الأمنية ومكافحة الإرهاب، موفّراً قيمة مضافة لمنع الجريمة والنهوض بالعدالة وتعزيز حقوق الإنسان. ويوفّر المعهد أيضاً محفلاً للتشاور والتعاون بشأن مسائل حساسة في مجالات الحوكمة الأمنية ومنع الجريمة والعدالة الجنائية، إذ يعمل كوسيط نزيه في الجمع بين مختلف الشركاء، مثل الدول الأعضاء والمؤسسات البحثية والمنظمات الدولية والمجتمع المدني، ويصوغ نهجاً موحّداً بشأن التصديّ للتحديات المشتركة.

٣ - ويرسم تقرير مجلس الأمناء عن أعمال المعهد مسار التوجّه الاستراتيجي للمعهد وأنشطته بشأن تلبية الأولويات التي يضعها المجلس، كما يبيّن إنجازات المعهد والتحديات التي يواجهها. وتندرج أعمال المعهد في إطار ستة مجالات مواضيعية، وهي:

- (أ) مكافحة خطر الجريمة المنظّمة الذي يتهدّد الأمن والتنمية؛
- (ب) زيادة كفاءة نظم العدالة الجنائية وحماية الفئات المستضعفة؛
- (ج) تعزيز القانون الجنائي الدولي وتطبيقه؛

- (د) تبادل أفضل الممارسات، وبناء القدرات في مجال تعزيز حقوق الإنسان، وتحسين سبل الوصول إلى الخدمات؛
- (هـ) الحوكمة الأمنية والتصدي لجاذبية الإرهاب؛
- (و) التدريب والتعليم المتقدم: بناء القدرات في مجالي منع الجريمة والعدالة الجنائية.

ثانياً- مكافحة خطر الجريمة المنظّمة الذي يتهدّد الأمن والتنمية

٤- يتمثل الغرض من المجال المواضيعي الخاص بمكافحة خطر الجريمة المنظّمة الذي يتهدّد الأمن والتنمية في تقوية مؤسسات العدالة الجنائية وزيادة القدرة الفنية للممارسين في مجال مكافحة الجريمة المنظّمة من خلال تحديد مجالات تدخّل رئيسية لدعم اعتماد سياسات تكفل التصديّ بفعالية للأخطار الجديدة والناشئة التي تطرحها الجريمة المنظّمة.

ألف- التزيف: مكافحة الجريمة المنظّمة وعائدها غير المشروعة

٥- استحدث المعهد، منذ أن نشر في عام ٢٠٠٧ التقرير المعنون "التزيف: ظاهرة عالمية وخطر عالمي" (*Counterfeiting: a Global Spread, a Global Threat*)، برنامج أبحاث تطبيقية شاملاً بشأن مسألة التزيف باعتباره من الأنشطة الحاسمة للجماعات الإجرامية المنظّمة التي تتهدّد سلامة المستهلك وأمنه.

١- مقارنة وتحليل التشريعات القائمة بشأن عائدها الجرمية واسترداد الموجودات

ومدى انطباقها على قضايا التزيف

٦- في نيسان/أبريل ٢٠١٣، أنجز المعهد، بدعم من مبادرة "إجراءات دوائر الأعمال لوقف التزيف والقرصنة" التابعة لغرفة التجارة الدولية، مشروعاً بحثياً قارن وحلّل التشريعات الخاصة بمصادرة عائدها الجرمية واسترداد الموجودات، وبحث في مدى إمكانية الاستفادة منها كأداة فعالة في قضايا التزيف. وحلّلت في إطار هذا المشروع تشريعات لكل من أستراليا وإيطاليا وسويسرا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وشمل العمل البحثي جمع البيانات والتحليل المقارن وإجراء مقابلات مع خبراء وطنيين ودوليين وممثلين عن الوكالات، وذلك من أجل تحديد أفضل الممارسات في مجال المصادرة الفعّالة لعائدها جرائم الملكية الفكرية. وعُرض التقرير النهائي المعنون: "مصادرة عائدها جرائم الملكية الفكرية: أداة عصرية لردع التزيف والقرصنة"، في عدة مؤتمرات دولية، ولا سيما المؤتمر

العالمي السابع لمكافحة التقليد والقرصنة، الذي عقد في اسطنبول في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣، والمؤتمر الدولي السابع لمكافحة جرائم الملكية الفكرية، الذي عقد في دبلن في الفترة من ١٥ إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

٧- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، بدأ المعهد، بالتشارك مع وزارة التنمية الاقتصادية في إيطاليا، في تنفيذ مشروع بحثي جديد يهدف إلى تحليل مدى انطباق التشريعات المتعلقة بمصادرة عائدات جرائم الملكية الصناعية واسترداد الموجودات في إيطاليا، من أجل الاستخدام المحتمل لتلك الموجودات المصادرة في التنمية الاقتصادية. واستتبع ذلك المشروع البحثي إجراء تحليل متعمق للممتلكات والشركات المصادرة من الجماعات الإجرامية المنظمة الضالعة في التزييف، والتي تديرها حالياً الوكالة الوطنية لإدارة وتخصيص الموجودات المضبوطة والمصادرة من الجماعات الإجرامية المنظمة. وسيُعدّ تقرير بحثي ويقدم إلى الحكومة الإيطالية لتيسير إمكانية اتخاذ إجراءات عملية في هذا الصدد. ويتطلع المعهد إلى تبادل الدروس المستفادة مع بلدان أخرى.

٢- المبادرات الرامية إلى مكافحة ضلوع الجماعات الإجرامية المنظمة في إنتاج الأدوية المزيفة والاتجار بها

٨- دخل مشروع مدته ثلاث سنوات، مخصّص لبحث سبل جديدة لمكافحة ضلوع جماعات إجرامية منظمة في إنتاج الأدوية المزيفة والاتجار بها، مرحلته النهائية في عام ٢٠١٣. وخلال عام ٢٠١٤، ستشمل أنشطة المشروع إدارة عملية وضع استراتيجية اتصالات تشمل القطاعين العام والخاص للتصدي لتلك الأدوية. وأدّى التعاون بين إيطاليا ورومانيا والمملكة المتحدة إلى إنشاء مجموعة أصحاب مصلحة معينين لمكافحة التزييف، وقدم المعهد الإرشادات لتلك المجموعة.

٣- تحليل عملية إعادة استثمار رأس المال غير المشروع في الاقتصاد المشروع

٩- في حزيران/يونيه ٢٠١٣، بدأ المعهد مشروعاً جديداً يرمي إلى تحليل الطريقة التي تعيد بها الجماعات الإجرامية المنظمة استثمار رؤوس الأموال غير المشروعة في الاقتصاد المشروع، وذلك بتنفيذ منهجية بحث تجريبية تركز على الوضع في إيطاليا. وستشمل المبادرة أيضاً إجراء تقييم لأثر رأس المال غير المشروع على الاقتصاد المشروع. وكامتداد للمبادرة، سيكون بإمكان المعهد أن يقدم المساعدة إلى الحكومات، بناء على طلبها وكجزء من استراتيجيته لمنع الجريمة، في تعقب عائدات الجريمة واستردادها.

٤- المشاركة مع القطاع الخاص: استخدام تكنولوجيا مكافحة التزيف

١٠- في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، شرع المعهد، بدعم مالي من القطاع الخاص، ولا سيما شركة "SICPA" للحلول الأمنية التي يقع مقرها في لوزان، سويسرا، في تنفيذ مبادرة بحثية جديدة تهدف إلى عرض أنشطة وقصص نجاح لشركات تعمل مع الحكومات لتزويدها بحلول تكنولوجية لمكافحة التزيف. ويتمثل الهدفان المهمان للمبادرة في حماية المستهلكين من عمليات التزيف الخطرة ودعم الحكومات في تحسين تحصيل الضرائب والإيرادات. أما المرحلة الثانية من المبادرة فتتمثل في تقييم إمكانية إنشاء منصة لتبادل المعلومات وأفضل الممارسات المتعلقة بتكنولوجيا مكافحة التزيف بين الجهات الفاعلة في القطاع العام والقطاع الخاص.

باء- مكافحة ضلوع الجماعات الإجرامية المنظّمة في الجرائم السيبرانية

١- أبحاث بشأن تحديد سمات قراصنة الحواسيب وضلوع الجماعات الإجرامية المنظّمة في الجرائم السيبرانية

١١- في عام ٢٠١٣، عرض المعهد نتائج أنشطته البحثية المتعلقة بتحديد سمات قراصنة الحواسيب وضلوع الجماعات الإجرامية المنظّمة في الجرائم السيبرانية، وذلك خلال مشاورات رئيسية أجراها مع الممارسين ومقرري السياسات، مثل أكاديمية القانون الأوروبي، ومركز التجارة العالمي في الجزائر العاصمة، ومؤتمر الاستخبارات السيبرانية في بروكسل ومسابقة EUhackathon في بروكسل. وكان هناك تركيز خاص على تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص، بالتعاون مع المركز الوطني لأمن الفضاء السيبراني في هولندا، واتحاد مايكروسوفت لمكافحة الجريمة الرقمية. وأسهم المعهد في تدريب قضاة ومحامين ومدعين عامين من خلال العروض الإيضاحية التي قدمها في جامعة هامبورغ في آذار/مارس ٢٠١٣، وأثناء الحلقة الدراسية بشأن جرائم الإنترنت والتحليل الجنائي الرقمي التي عقدت في إطار برنامج التعاون بين الاتحاد الأوروبي وماكاو في الميدان القانوني، وحلقة العمل بشأن التهديدات الجديدة التي يتعرض لها الفضاء السيبراني، التي استضافتها شركة يونيسيس، وهي شركة عالمية لتكنولوجيا المعلومات.

٢- تبادل المعلومات بشأن الجرائم السيبرانية وأمن الفضاء السيبراني

١٢- أعد المعهد، بمشاركة فرقة العمل الأوروبية المعنية بالجرائم الإلكترونية، استعراضاً مكتيباً عنوانه "تبادل المعلومات: وجهات نظر ومقترحات" في مجال الجرائم السيبرانية وأمن

الفضاء السيبراني. وقد دُعي الشركاء المهتمون إلى المساهمة في قاعدة بيانات يحدون فيها مختلف المبادرات على المستويين الوطني والدولي التي يشترك فيها القطاعان العام والخاص.

٣- الجرائم السيبرانية، والإرهاب السيبراني، بما في ذلك المسح البيئي

١٣- في عام ٢٠١٣، بدأ المعهد تنفيذ مشروعين: أحدهما عن ملاحقة الجماعات الإجرامية المنظمة في مرحلة مبكرة باستخدام نظم المسح البيئي والنظم القانونية والاستخباراتية؛ والآخر عن مشروع "الأمن على حافة الشبكة". وينفذ المشروعان بالتعاون الوثيق مع شركاء في إنفاذ القانون وخبراء في علم الجريمة وخبراء قانونيين. ويشترك المعهد أيضاً في المشروع المعنون "جدول الأعمال البحثي الأوروبي في مجال الجرائم السيبرانية والإرهاب السيبراني"، الذي سيبدأ تنفيذه في عام ٢٠١٤، كما دُعي إلى أن يصبح عضواً في الفريق الاستشاري للمركز الأوروبي للجرائم السيبرانية المُنشأ حديثاً.

٤- تقييم أثر الجرائم السيبرانية على الاقتصاد، وخصوصاً الشركات

١٤- في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، نظّم المعهد، في لوكا، إيطاليا، اجتماع مائدة مستديرة دولياً لمناقشة أثر الجرائم السيبرانية الحالي على الاقتصاد، مع التركيز على الشركات. وعرض المشاركون حالات محددة وممارسات جيّدة في مجال أمن الفضاء السيبراني على الصعيدين الوطني والدولي. وحضر الاجتماع ممثلون عن مكتب الشرطة الأوروبي، والمفوضية الأوروبية، ووزارة التنمية الاقتصادية في إيطاليا، وممثلون عن مصارف إيطالية، إلى جانب ممثلي كيانات هامة من القطاع الخاص، مثل شركتي Bulgari و eBay والرابطة الإيطالية لأرباب العمل.

جيم- مكافحة الجريمة البيئية

١- ضلوع الشبكات الإجرامية في الاتجار بالنفايات السامة والتخلص منها على نحو غير مشروع

١٥- تنفيذاً لتوصيات المؤتمر الدولي المعني بالأخطار الحالية والناشئة المتعلقة بالجريمة البيئية، الذي نظمه المعهد بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ووزارة العدل في إيطاليا يومي ٢٩ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، واصل المعهد أعماله البحثية التطبيقية المتعلقة بضلوع الشبكات الإجرامية في الاتجار بالنفايات السامة والتخلص منها على نحو غير مشروع، لا سيما نفايات المعدات الكهربائية والإلكترونية غير القانونية. ولتعزيز قدرات البلدان على التصدي لهذه الظاهرة المتنامية، انضم المعهد إلى اتحاد تقوده المنظمة الدولية

للشرطة الجنائية بغية تنفيذ مشروع لمكافحة هذه التجارة وتحديد التدابير المناسبة للتصدي للتصدير غير القانوني للنفايات المحتوية على فلزّات.

٢- مكافحة الجريمة البيئية والفساد: حالة إيطاليا

١٦- صُمِّمت مبادرة بحثية حالية أخرى لدراسة الصلات بين الجريمة البيئية والفساد في إيطاليا. وعملاً بتوصيات المؤتمر الدولي المعني بالأخطار الحالية والناشئة المتعلقة بالجريمة البيئية، يستهل المعهد حالياً دراسة مُعمَّقة للصلوك القانونية الدولية المتصلة بالجريمة البيئية من أجل التوصية بالتغييرات التي قد يتعيّن إجراؤها لضمان فعاليتها في التصدي للجريمة البيئية.

دال- مكافحة دخول الجماعات الإجرامية المنظّمة إلى الأسواق المشروعة: الفلزّات الثمينة والأحجار الكريمة

١- دراسة عن الصلات القائمة بين الاتجار بالفلزّات الثمينة والجريمة المنظّمة عبر الوطنية

١٧- أصبح الاتجار الدولي غير المشروع بالفلزّات الثمينة مصدراً هاماً لتمويل الجماعات الإجرامية المنظّمة التي تستغل الثغرات في التشريعات الوطنية والتجارة الدولية.

١٨- وقد دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٣٨/٢٠١٣، المعهد لإجراء دراسة شاملة عن الصلات المحتملة بين الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالفلزّات الثمينة. وقام المعهد، بدعم من حكومة جنوب أفريقيا، بوضع مشروع لدراسة تلك الصلات وسيقدمه إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الرابعة والعشرين عام ٢٠١٥.

٢- معالجة مسألة دخول الجماعات الإجرامية المنظّمة في سوق الأحجار الكريمة الملونة

١٩- في نيسان/أبريل من عام ٢٠١٣، عقد المعهد في تورينو، إيطاليا، اجتماعاً لفريق خبراء بشأن مقترح بمشروع جديد يتعلق بالأحجار الكريمة الملونة، وذلك بالتعاون مع معهد فيينا الدولي للعدالة والرابطة الدولية للأحجار الكريمة الملونة. وحضر الاجتماع ممثلون عن القطاعين العام والخاص من عدة بلدان، بما فيها الاتحاد الروسي والبرازيل وبلجيكا وجمهورية ترازيا المتحدة وجنوب أفريقيا وسري لانكا وسويسرا والصين وفرنسا وكندا وكولومبيا وكينيا وموزامبيق والنمسا. وتمثل أحد أهداف الاجتماع في دراسة جدوى إنشاء آلية لتعقب منشأ الأحجار الكريمة الملونة وإصدار شهادات بمنشئها، ومكافحة ضلوع الجماعات الإجرامية المنظّمة في سلسلة الإمدادات. وأُتفق على أن يقوم المعهد، في المرحلة الأولى من

المبادرة، وبالشراكة مع القطاع الخاص، بإعداد دراسة تقييمية لصناعة الأحجار الكريمة في بلدان الإمداد الرئيسية التي حضرت اجتماع الخبراء. وسيكون ذلك بمثابة خطوة أولى نحو إنشاء آلية لإصدار شهادات المنشأ.

هاء- الصلة بين الجريمة المنظّمة والإرهاب الدولي والتنمية

٢٠- استجابة لطلبات قدمتها دول أعضاء بشأن توفير إرشادات عن كيفية معالجة المسائل المتصلة بتزايد الصلة بين الجريمة المنظّمة والإرهاب والتنمية، سوف يعقد المعهد اجتماعاً ليومين في الربع الأول من عام ٢٠١٤ بغرض زيادة فهم الخطر الذي تشكله تلك الشبكات. ويتوقع أن تستكشف هذه المشاورة أيضاً أفضل السبل لمساعدة الدول الأعضاء على التصدي لتلك الأخطار الجديدة.

ثانياً- زيادة كفاءة نظم العدالة الجنائية وحماية الفئات المستضعفة

٢١- يتمثل الهدف من المجال المواضيعي الخاص بزيادة كفاءة نظم العدالة الجنائية وحماية الفئات المستضعفة في تعزيز فعالية نظام العدالة الجنائية لحماية الفئات المستضعفة وضحايا الجريمة عن طريق تعزيز النهج التي تراعي الاعتبارات الجنسانية فيما يتعلق بمنع الجريمة والأمن، وبخاصة في البيئات الحضرية.

ألف- تعزيز القدرات في مجال قضاء الأحداث

بناء القدرات بغرض توفير حماية حقوق الإنسان لأكثر الناس ضعفاً في موزامبيق

٢٢- يُنفذ المعهد مشروعاً نموذجياً يهدف إلى بناء القدرات الخاصة بحماية حقوق الإنسان لأكثر الناس ضعفاً في موزامبيق. وسوف يسهم المشروع في تحقيق نواتج الحوكمة لإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وبخاصة تعزيز نظم الحكم الديمقراطي والإنصاف وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان. ويقدم المعهد الدعم إلى وزارة العدل، والنائب العام المعني بالقصر، ومحكمة القصر، ووزارة الداخلية فيما يخص التعامل مع القصر المخالفين للقانون، وبخاصة من خلال تنقيح دليل تشريعي وتشريعات متعلقة بحماية النساء والأطفال. وسوف توزع ثلاثة آلاف نسخة من الدليل على معاهد الشرطة والدورات التدريبية. ويُنظم المعهد أيضاً تدريباً خاصاً للقضاة وأعضاء النيابة العامة الذين يعملون مع القصر المخالفين للقانون. ويصيغ المعهد، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، مجموعة إرشادية من إجراءات التشغيل المعيارية الوطنية للإدارة المتكاملة للحدود، تتضمن

إجراءات تتعلق بتقييم السمات وتحديد الهوية والإحالة وحماية المهاجرين واللاجئين وتقديم المساعدة لهم، بالإضافة إلى التعامل مع المهاجرين غير الشرعيين بطريقة إنسانية.

باء- الحد من مواطن الضعف

١- تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني لتمكين الفئات المستضعفة من المشاركة في العملية الديمقراطية

٢٣- يعزّز المعهد، من خلال مشروعه المعنون "إسماع صوت الأشد ضعفاً"، قدرات عدد من منظمات المجتمع المدني التي تعمل على تمكين الفئات المستضعفة، وبخاصة النساء والشباب والأطفال، من المشاركة في العملية الديمقراطية وخطوة التنمية والدفاع عن حقوقهم في موزامبيق. ويركز المشروع على مساعدة منظمات المجتمع المدني بتقديم معلومات من خلال أكثر القنوات فعالية من حيث التكلفة وأيسرها مناصلاً في ذلك البلد، وبخاصة الإذاعة الوطنية. والهدف العام من هذا المشروع هو إسماع صوت أكثر الفئات استضعفاً في الحوار المتعلق بالتنمية في موزامبيق والإسهام في مشاركة جميع مواطني ذلك البلد في تحديد شكل خطة تنمية وطنية شفافة ومنصفة. وبالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة وصندوق الأمم المتحدة للسكان، يقوم المعهد بإعداد وإصدار برامج إذاعية تستهدف القُصّر، وبخاصة برامج عن حقوق الطفل والوصول إلى العدالة، مع التركيز بشكل خاص على منع الجريمة والقُصّر المعرضين للمخاطر أو المخالفين للقانون.

٢- منع التمييز ضدّ المصابين بالمَهَق وحمايتهم من القتل

٢٤- واصل المعهد تنفيذ المشروع البحثي لتعزيز حماية حقوق الإنسان الأساسية في ظروف الصراعات الثقافية، وبخاصة فيما يتعلق بالتمييز ضد المصابين بالمَهَق وحمايتهم من القتل. وفي عام ٢٠١٣، أسهم المعهد في تقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن الأشخاص المصابين بالمَهَق (A/HRC/24/57) المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والعشرين استجابة لقرارها ١٣/٢٣ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣. وبالتعاون مع رابطة المصابين بالمَهَق في زمبابوي ومؤسسة مشاريع الصحة العامة في أفريقيا، بدأ مشروع صغير للتصدي للمشكلات التي يواجهها المصابين بالمَهَق من خلال اتباع نهج تشاركي مجتمعي. ويمكن تكرار تطبيق هذا المشروع التجريبي في بلدان أفريقية أخرى.

٣- بناء القدرات بشأن منع تعاطي مواد الإدمان وعلاج المتعاطين وإعادة تأهيلهم

٢٥- واصل المعهد، بالتشارك مع سلطات إقليم كالابريا، إيطاليا، تنفيذ خطة إقليمية لمنع تعاطي مواد الإدمان وتوفير العلاج والتأهيل للمتعاطين. ويُيسر المشروع التحريبي تكامل الجهود الوطنية والدولية الرامية إلى استبانة الممارسات الجيدة ومواءمتها على نحو يتفق مع مختلف السياقات الوطنية. وسيكون المشروع ملتقى للحوار وتبادل أفضل الممارسات والسياسات فيما بين الاختصاصيين الممارسين في مجالات الوقاية من تعاطي المخدرات والعدالة الجنائية والصحة. وفي عام ٢٠١٣، أعد المعهد التقرير الأول الخاص بالحالة الوبائية لتعاطي المخدرات في كالابريا. وسيشكل التقرير ركناً أساسياً في إنشاء مرصد إقليمي للمخدرات وتعاطيها.

جيم- مواجهة العنف الجنساني

١- العنف العائلي والتمييز والوصول إلى العدالة وخدمات الرعاية

٢٦- تحتل مواجهة العنف الجنساني موقعاً مركزياً في عمل المعهد. وعقب الدراسة الاستقصائية الواسعة النطاق التي أُجريت في الدول الـ ٢٨ الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عن تجارب النساء مع العنف، أطلق المعهد مشروعاً بحثياً جديداً يهدف إلى توفير بيانات عن آثار الأزمة الاقتصادية على حقوق المرأة وعدم المساواة بين الجنسين. ويركز المشروع على العنف العائلي والتمييز والوصول إلى العدالة وخدمات الرعاية، ويستكشف الاستراتيجيات الممكنة التي قد تساعد على الحد من المخاطر والتخفيف من الظروف التي تؤدي إلى الاستضعاف. ويجري جمع دراسات حالات موثقة على المستوى الشعبي من أربعة بلدان في منطقة البحر المتوسط دون الإقليمية، وهي: إسبانيا وإيطاليا وفرنسا واليونان. ويُدرس أثر الانكماش الاقتصادي على النساء في بلدان منطقة البحر المتوسط دون الإقليمية، واستجابات حكوماتهم التي تهدف إلى التصدي له، وذلك من منظور جنساني. ويهدف المشروع إلى معالجة الفجوة القائمة في البحوث المتعلقة بالأثر الجنساني للأزمة الاقتصادية على الصعيدين الوطني والإقليمي والإسهام في الإطار الإنمائي لما بعد عام ٢٠١٥.

٢- دعم النساء المستضعفات المتأثرات بتعاطي المخدرات والكحول

٢٧- تشكل الاختلافات الجنسانية فيما يتعلق بإدمان المخدرات والحاجة إلى دعم النساء المستضعفات المتأثرات بتعاطي المخدرات والكحول تحديات تواجه معظم المجتمعات. واستجابة لطلبات الحصول على الدعم والإرشاد، بدأ المعهد المشروع المعنون "الشبكة المعنية بالنساء المتأثرات بالمخدرات والكحول" (Drug and Alcohol Women's Network)، الذي

أُنشئت من خلاله شبكة من الاختصاصيين الفنيين من أجل مناصرة ودعم وضع وتنفيذ تدخلات قائمة على الأدلة وسياسات وممارسات فضلى مصممة لتلبية احتياجات النساء. ويعزز المشروع نهج يراعي الاعتبارات الجنسانية تجاه جميع برامج الوقاية والعلاج والتعافي المتعلقة بالإدمان، وتجاه ممارسات العمل المهنية المصممة خصيصاً للنساء.

٢٨- ووفقاً لقرار لجنة المخدّرات ٥/٥٥ الخاص بتعزيز الاستراتيجيات والتدابير التي تلبّي الاحتياجات الخاصة للنساء في سياق البرامج والاستراتيجيات الشاملة والمتكاملة لحفض الطلب على المخدّرات، وضع المعهد سلسلة من الأدوات المهنية، مثل أدلة لأفضل الممارسات ومنابر للتعليم ودورات تدريبية على شبكة الإنترنت، من المقرر أن تُدشّن في عام ٢٠١٤. كما نظم المعهد أنشطة توعية في بلدان منطقة البحر المتوسط دون الإقليمية. وكان للدعم المقدم من الإدارة المعنية بسياسات مكافحة المخدّرات في إيطاليا أثر حاسم بالنسبة لنجاح واستمرار هذا المشروع المبتكر، الذي يستحدث برنامجاً واسع النطاق لتعزيز المساواة بين الجنسين ومعالجة أوجه الضعف الجنسانية، مع التركيز بوجه خاص على تعاطي مواد الإدمان والظواهر المتصلة به. وعرض المعهد أنشطة مشروعه خلال دورة التدريب الدولية بشأن تنفيذ الاستراتيجيات والتدخلات المعنية بالمخدّرات في منطقة البحر المتوسط دون الإقليمية، الذي عقدته حكومة إيطاليا في روما في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بمشاركة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة، والمرصد الأوروبي للمخدّرات وإدمانها، ومجلس أوروبا، وبلدان منطقة البحر المتوسط دون الإقليمية.

دال- تعزيز منع الجريمة والحفاظ على الأمن في البيئات الحضرية

٢٩- نظم المعهد، بالاشتراك مع بلدية تورينو وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومؤسسات خاصة، المنتدى الدولي للعمّد بشأن الأمن ومنع الجريمة في البيئات الحضرية، في تورينو، إيطاليا، يومي ٢٠ و ٢١ أيار/مايو ٢٠١٣. وتناول المنتدى مسائل متعلقة بالأمن ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في البيئات الحضرية. بمشاركة مدن من قارات مختلفة، وبخاصة المدن التالية: بانكوك؛ ومودينا، إيطاليا؛ والخليج؛ وبيروت؛ وواغادوغو؛ وسول؛ وديربان، جنوب أفريقيا؛ وسانت بطرسبرغ، الاتحاد الروسي؛ وليون، فرنسا؛ ومدريد؛ وماكاتي، الفلبين؛ وتورينو، إيطاليا؛ وكيب تاون، جنوب أفريقيا؛ وأسونسيون؛ وسانتياغو؛ ومابوتو، بالإضافة إلى المركز الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وكان المنتدى منبراً لتبادل أفضل الممارسات وأسهم في إعداد مبادئ توجيهية وبرامج لمساعدة البلديات على تعزيز الأمن ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في البيئات الحضرية.

١- تمكين ضحايا الجرائم في نابولي، إيطاليا

٣٠- في إطار متابعة المنتدى الدولي للعمد بشأن الأمن ومنع الجريمة في البيئات الحضرية، بدأ المعهد مشروعاً تجريبياً، بالشراكة مع بلدية نابولي ومنظمات المجتمع المدني (وبخاصة رابطات ضحايا الجرائم) والإعلام المحلي، لتمكين ضحايا الجرائم. وأطلق المشروع التجريبي، المعنون "أصوات ضد الجريمة: قصص عن الجريمة في نابولي" (Voices against Crime: Stories of Crime in Naples)، في ١١ شباط/فبراير ٢٠١٤ في مقر مجلس مدينة نابولي. وسوف يسهم المشروع في زيادة المعرفة والوعي بشهادات ضحايا الجريمة في تلك المدينة وخبراتهم، واعتماد السلطات الوطنية والمحلية لسياسات وممارسات مُحسّنة لمنع الجريمة. وسوف يُكرَّر تطبيق المشروع التجريبي في مدن أخرى ويُوسَّع ليشمل أنشطة تتعلق بتمكين ضحايا الجريمة باعتبار ذلك جزءاً حيوياً من منع الجريمة.

٢- معالجة ظاهرة عصابات الشباب في البيئات الحضرية

٣١- في عام ٢٠١٣، أطلق المعهد مبادرة جديدة بشأن عصابات الشباب في البيئات الحضرية. وسوف يُعقد اجتماع فريق خبراء لمعالجة ازدياد ظاهرة عصابات الشباب، وبخاصة في أمريكا الوسطى وأوروبا، في الربع الأول من عام ٢٠١٤، بمشاركة خبراء من الأوساط الأكاديمية وممارسين من مناطق مختلفة. وسوف يكون الاجتماع منبراً لتبادل المعارف والخبرات وعرض نتائج استراتيجيات منع الجريمة التي تُعالج عصابات الشباب في البيئات الحضرية.

٣- باعة الزهور المهاجرون في شوارع تورينو: المهاجرون العاملون لحسابهم الخاص ومواطن ضعفهم

٣٢- في سياق برنامج المعهد بشأن منع الجريمة والحفاظ على الأمن في البيئات الحضرية، يُنفذ المعهد مشروعاً بحثياً جديداً يتعلق بباعة الزهور المهاجرين في شوارع تورينو، ويركز على مجموعة أوسع من المهاجرين الذين يعملون لحسابهم الخاص وإمكانية تعرضهم للعنف والاستغلال والإيذاء. وسوف يُسلط البحث الضوء أيضاً على تدفقات الهجرة ويساهم في الوصول إلى فهم أفضل للمهاجرين الذي يعملون لحسابهم الخاص ومواطن ضعفهم.

ثالثاً- تعزيز القانون الجنائي الدولي وتطبيقه

٣٣- يتمثل الهدف من المجال المواضيعي المعني بتعزيز القانون الجنائي الدولي وتطبيقه في تعزيز القانون الجنائي الدولي من خلال نقل معارف المحاكم الجنائية الدولية وممارستها إلى الأجهزة القضائية الوطنية والمساهمة في مكافحة القرصنة البحرية.

ألف- القرصنة البحرية

١- القيام بدور المستودع لقرارات المحاكم المتعلقة بقضايا القرصنة

٣٤- أنشأ المعهد، بالتشارك مع المنظمة البحرية الدولية، قاعدة بيانات بشأن قرارات المحاكم المتصلة بالقرصنة قبالة سواحل الصومال. ودعت المنظمة الحكومات إلى تقديم المعلومات ذات الصلة إلى المعهد. وبناء على طلب الدول الأعضاء في المنظمة، سوف تتضمن قاعدة البيانات أيضاً الأحكام المتعلقة بالقرصنة في أماكن أخرى غير الصومال، علاوة على سائر الجرائم المتصلة بالقرصنة ومعلومات عن عمليات النقل اللاحقة للمحاكمات. وأطلع المعهد اللجنة القانونية للمنظمة في اجتماعها المنعقد في لندن في الفترة من ١٥ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣ على نتائج البحث الأولية وتقييمه لمختلف جوانب القرصنة قبالة سواحل الصومال المستقاة من قاعدة البيانات.

٢- المساهمة في وضع صك غير ملزم بشأن استخدام أفراد أمن مسلحين يجري التعاقد معهم من شركات خاصة ليكونوا على متن السفن

٣٥- بدأ المعهد في مشروع بحثي يتعلق باستخدام أفراد أمن مسلحين يجري التعاقد معهم من شركات خاصة ليكونوا على متن السفن. وعُقد اجتماعان لفريق الخبراء العامل غير الرسمي في روما يوم ٢٦ آذار/مارس ويومي ١٥ و١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وعمل الخبراء، الذين شاركوا بصفقتهم الشخصية، على وضع صك غير ملزم يضم مجموعة من المبادئ التوجيهية والمعايير الخاصة باستخدام أفراد أمن مسلحين يجري التعاقد معهم من شركات خاصة ليكونوا على متن السفن التجارية، لتستخدمها شركات القطاع الخاص والحكومات المهتمة. وعُرض تقرير فريق الخبراء العامل غير الرسمي على الفريق العامل الثاني، التابع لفريق الاتصال المعني بمكافحة القرصنة قبالة سواحل الصومال، في دورته الثانية عشرة المنعقدة في كوبنهاغن في نيسان/أبريل ٢٠١٣، وفي دورته الثالثة عشرة، المنعقدة في جيوتي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

باء- مشروع العدالة المختصة بجرائم الحرب: نقل معارف المحاكم الجنائية الدولية وممارستها

٣٦- في إطار مبادرة المعهد المعنية ببناء القدرات، بدأت برامج لجمع معارف المحاكم الجنائية الدولية وممارستها ونقلها إلى الأجهزة القضائية الوطنية من أجل تيسير الملاحقة القضائية لجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. وأسهمت المبادرة، المعنونة مشروع العدالة المختصة بجرائم الحرب، بنجاح في نقل المعارف المتعلقة بقضايا جرائم الحرب من المحكمة الدولية لمقاضاة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ إلى بلدان يوغوسلافيا السابقة. وبغرض تعزيز وبناء قدرات الأخصائيين القانونيين في مجال الدفاع الجنائي، نظم المعهد حلقة دراسية تدريبية سنوية باستخدام دليل الممارسات المطوّرة في مجال الدفاع الجنائي الدولي الذي أعده المعهد بالاشتراك مع رابطة محامي الدفاع الممارسين أمام المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وتُتيح الأدوات التدريبية، وبخاصة بوابة التعلم الإلكتروني المتاحة على الموقع الشبكي للمعهد، الوصول إلى مستودع للاتفاقيات والمعاهدات الدولية ذات الصلة والتشريعات الوطنية والفقهاء القانونيين للمحكمة.

٣٧- ويعكف المعهد، بالتعاون مع المحكمة، على وضع خلاصة للسوابق القضائية المتعلقة بالقانون العرفي لاستكمال العمل الذي اضطلع به بالفعل في هذا المجال. وسوف تساعد الخلاصة الولايات القضائية الوطنية في جهودها الرامية إلى الامتثال للقانون الموضوعي الذي تطبقه المحكمة، والذي يتكون معظمه من قواعد القانون الدولي العرفي. كما يدعم المعهد المحكمة وبلدان يوغوسلافيا سابقاً في جهودها الرامية إلى افتتاح مراكز معلومات خاصة بالمحكمة سوف تستضيف نُسخ رقمية من المحفوظات العمومية للمحكمة الجاري إنشاؤها حالياً في البوسنة والهرسك وصربيا وكرواتيا.

٣٨- ويوسّع المعهد الشراكات التي تأسست مع المحكمة الجنائية الدولية والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة وسائر المؤسسات الدولية والمؤسسات القضائية المختلطة، مثل المحكمة الخاصة بلبنان. وتبادل المعهد خطابات اتفاق كخطوة أولى نحو بناء شراكة قوية في المجالات ذات الاهتمام المشترك، على سبيل المثال خلال إعداد المعهد والمحكمة الخاصة بلبنان لمنشور مشترك يركز على تطوير ممارسات تكفل إجراء محاكمات عادلة لقضايا الإرهاب في الولايات القضائية المحلية.

رابعاً- تبادل أفضل الممارسات، وبناء القدرات في مجال تعزيز حقوق الإنسان، وتحسين سبل الوصول إلى الخدمات

٣٩- تتمثل الغاية المتوخاة من المجال المواضيعي الخاص بتبادل أفضل الممارسات وبناء القدرات في مجال تعزيز حقوق الإنسان وتحسين سبل الوصول إلى الخدمات في حماية حقوق الإنسان وتوفير بحث قائم على الأدلة لتعزيز بناء القدرات وأفضل الممارسات من أجل تحسين سبل الوصول إلى الخدمات.

ألف- تعزيز الحقوق الأساسية والمواطنة

١- حماية حقوق الإنسان في قضايا تحديد السمات

٤٠- يقود المعهد اتحاداً من الشركاء في مشروع رائد يرمي إلى بيان التحديات التي تواجهها حقوق الإنسان نتيجة لممارسات تحديد السمات، وذلك في إطار برنامج حقوق الإنسان والمواطنة التابع للمفوضية الأوروبية. ويركز هذا البرنامج على استبانة ومعالجة التحديات التي تثيرها التكنولوجيا أمام الحق الأساسي في حماية البيانات. وفي عام ٢٠١٣، أجرى المعهد بحثاً أساسياً، تجسّد في ورقتي عمل وتناول أثر تحديد السمات على الحقوق الأساسية. وعكف الاتحاد أيضاً على إعداد قائمة مرجعية لدراسة مخاطر تحديد السمات وإعداد أداة عملية لأصحاب المصلحة وواضعي السياسات والحكومات والمجتمع المدني والموظفين المدنيين لاستخدامها عند تناولهم للمسائل المتصلة بتحديد السمات. ومن بين الأهداف ذات الصلة إعداد استبيان لتقييم الإطار القانوني الأوروبي الراهن بشأن تحديد السمات ومسائل مثل مجالات التطبيق، وإجراءات الشكاوى وسبل الانتصاف، وتوعية المواطنين وآثار تحديد السمات على الحقوق الأساسية. وعُرض الاستبيان على السلطات الوطنية المعنية بحماية البيانات في الدول الثماني والعشرين الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وسويسرا. وسيشكل هذا أول استقصاء كامل النطاق يُنفذ على المستوى الأوروبي لمسألة التحديد الآلي للسمات. وسيجري تبادل أفضل الممارسات المنبثقة عن البرنامج مع الشركاء المهتمين.

٢- حماية حقوق الإنسان في سياق التجارب السريرية للعقاقير

٤١- بناء على طلب مختلف أصحاب المصلحة، شرع المعهد في مبادرات تهدف إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وضمان سلامة المشاركين في التجارب والبحوث السريرية الخاصة بالعقاقير. وأولت هذه المبادرات اهتماماً خاصاً للجوانب القانونية وجوانب العدالة الجنائية

لنلك التجارب، بما في ذلك الاحتيال والتقييد بالمعايير الأخلاقية الدولية ومراقبة نوعية العقاقير وفعالية الأطر التشريعية. وبلاستفادة من البرامج التدريبية الناجحة التي نفذت في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣ في موانزا، جمهورية تنزانيا المتحدة، سينظم المعهد دورة تدريبية متقدمة في هراري في عام ٢٠١٤. كما ستستضيف حكومة غانا برنامجاً تدريبياً يُرمع مبدئياً تنفيذه في منتصف عام ٢٠١٤.

٣- القضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وأشكال التعصب ذات الصلة

٤٢- دعماً للحكومات والمجتمع الدولي من أجل القضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وأشكال التعصب ذات الصلة، انضم المعهد إلى اتحاد يتألف من تسعة شركاء لتنفيذ مشروع أمده ٢٤ شهراً وعنوانه "LIGHT ON" (الأنشطة المشتركة بين المجتمعات لمكافحة الرموز والمصطلحات اللغوية العنصرية والتمييزية الحديثة) في إطار برنامج الحقوق الأساسية والمواطنة التابع للمفوضية الأوروبية. وتمثل غاية المشروع في بناء ثقافة مشتركة لرفض العنصرية وتعزيز دور ناشط للجهات الفاعلة في المجتمع لغرض معالجة العنصرية وكرهية الأجانب وأشكال التعصب المتصلة بهما. ويتناول المشروع الانتقاص الخطير من أهمية الاستخفاف الاجتماعي بالعنصرية والتطبيع التدريجي للصور والتمييز العنصرية الأخرى في المجتمع. ويتبع المشروع نهجاً مجتمعياً يشمل مختلف أصحاب المصلحة، بمن فيهم المواطنون والمجموعات والضحايا وأجهزة إنفاذ القانون والسلطات القانونية. ويتمثل الهدف الذي يتوخاه المعهد، بدءاً بهذا المشروع، في تكوين فهم محسّن على الصعيد الدولي للجرائم المرتكبة بدافع الكراهية وتعزيز قيم المساواة وعدم التمييز بالاستفادة من أنشطة التدريب لغرض إذكاء الوعي بخصوص الضحايا وتطوير قدرات أجهزة إنفاذ القانون. وسيجري وضع "مجموعة أدوات" لمكافحة العنصرية تشمل تطبيقاً يستند إلى الهواتف المحمولة وعُدّة للتبليغ عن الجرائم المرتكبة بدافع الكراهية ونموذجاً للتبليغ الذاتي مخصصاً لضحايا تلك الجرائم وشهودها.

باء- إنشاء منصة لإتاحة الوصول إلى البحوث المستندة إلى الأدلة

٤٣- أنشأ المعهد، من خلال مشروعه "المجتمع العلمي المعني بالإدمان" منصة لتيسير استبانة ونشر أفضل الممارسات الدولية المتصلة بالوقاية من تعاطي مواد الإدمان وعلاج متعاطي المخدرات وإعادة تأهيلهم، كما أقام برامج وطنية لتدريب الاختصاصيين الفنيين في بلدان

منطقة البحر المتوسط. ويتيح المشروع، الذي يستخدم منصّة إلكترونية مخصّصة لهذا الغرض، إمكانية الوصول إلى أحدث البحوث المستندة إلى الأدلّة والتي جرى تعميمها من خلال نشرات دورية ورسائل إخبارية خاصة، كما يوفر للاختصاصيين الممارسين ومقرّري السياسات والعاملين في الأجهزة القضائية وأجهزة إنفاذ القانون أداة محدّثة لتحسين فهمهم للاتجاهات الحديثة والمسائل الأخرى المتصلة بمجال المخدّرات.

جيم- البحوث ونشر أفضل الممارسات من أجل ترويج أساليب الحياة الصحية ومكافحة الإدمان

٤٤- يتشارك المعهد مع ٤٣ مؤسسة بحثية من ٢٥ بلداً أوروبياً لتنفيذ المشروع البحثي المعنون "الإدمان وأساليب الحياة في أوروبا المعاصرة: مشروع إعادة تأطير أشكال الإدمان" (ALICE RAP) الذي يجري تنفيذه على نطاق أوروبا. ويوفّر هذا المشروع إطاراً لتحليل ما يطرحه الإدمان من تحدّيات تعترض تماسك المجتمع الأوروبي المعاصر وتنظيمه وأدائه لوظائفه. وفي سياق هذا المشروع، يدرس المعهد تكلفة الإدمان بالنسبة لنظم العدالة الجنائية والخيارات البديلة لسجّن متعاطي المخدّرات. وقد أكمل المعهد عدداً من المقابلات التي أجراها في خمسة سجون إيطالية مع سجناء حوكموا لارتكابهم جرائم تتصل بالمخدّرات، بمن فيهم سجناء يخضعون لحراسة مشدّدة. وستُشكّل المقابلات جزءاً من دراسة بحثية سيجري فيها أيضاً تحليل مقابلات جرت في ألمانيا وسلوفينيا والمملكة المتحدة بهدف اكتساب فهم أفضل لعمل الأسواق غير المشروعة للمخدّرات في أوروبا. وسوف تُعرّض منهجية المعهد باعتبارها "ممارسة فضلى" وتُنشر في آذار/مارس أو نيسان/أبريل ٢٠١٤.

دال- البرنامج المواضيعي الخاص بإنفاذ القانون والصحة العمومية

٤٥- في إطار مبادرة بشأن إنفاذ القانون والصحة العامة، يبحث المعهد سبل تحسين تعاون الشرطة، ونظام العدالة الجنائية عموماً، مع السلطات والبرامج الصحية من أجل توفير نُهج فعّالة للتصدي لمشاكل تعاطي المخدّرات والارتهاان بها. وكثيراً ما تتعارض وجهات نظر نظام العدالة الجنائية والسلطات الصحية، حسبما يتّضح من الصعوبات المواجهّة في حشد دعم الشرطة لاستراتيجيات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية في أنحاء كثيرة من العالم. وسوف يساهم مشروع المعهد في صوغ نهج تعاوني بين السلطات الصحية ونظم العدالة الجنائية في التصدي لمشاكل من قبيل التعاطي غير المشروع للمخدّرات كما سيحاول التوفيق بين وجهات النظر المتعارضة. وقد حصلت هذه المبادرة على تأييد المؤتمر المعني باستراتيجية

الوقاية ومقرري السياسات الذي عُقد في روما في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ وحضره ممثلون عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومنظمات دولية ومنظمات من المجتمع المدني.

خامساً- إدارة الأمن والتصدي للتطرف العنيف

٤٦- تتمثل الغاية المتوخاة من المجال المواضيعي الخاص بإدارة الأمن والتصدي للتطرف العنيف في العمل مع ميادين متخصصة رَسَّخ المعهد وجوده فيها كمرکز للخبرات وشريكاً موثوقاً من خلال اتباع نهج لإدارة الأمن يضم أجهزة الأمن وإنفاذ القانون، إلى جانب قطاع مستعرض واسع من المجتمع المدني والسلطات المحلية والإقليمية، والقطاع الخاص وسائر الوكالات التي تعمل من أجل النهوض بالتنمية الاقتصادية وحقوق الإنسان.

ألف- تعزيز الأمن في الأحداث الكبرى

٤٧- دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٢٨/٢٠٠٦، المعهد إلى مواصلة أعماله وتوسيعها بشأن المرصد الدولي الدائم للتدابير الأمنية أثناء الأحداث الكبرى. فهذه الأحداث تتعرض، نظراً لاتساع نطاقها وظهورها الواضح للعيان، لأنشطة غير قانونية، بما في ذلك أنشطة الإرهاب، ويمكن للجماعات الإجرامية المنظمة أن تستغلها في توسيع نطاق أنشطتها غير المشروعة. وينفذ المعهد الآن مبادرتين إقليميتين في هذا الصدد. فقد أعد المعهد مبادرة "حماية الأحداث الكبرى تعزيزاً لاستراتيجيات منع الجريمة" بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية. وتوفر هذه المبادرة تدريباً وخدمات استشارية لمخططي الأمن في التحضير للأحداث الكبرى التي تستضيفها القارة الأمريكية. وتشمل المبادرة الثانية، المعنونة "تعزيز التنسيق الأوروبي لبرامج البحوث الوطنية في مجال الأمن أثناء الأحداث الكبرى: البيت"، ٢٤ من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وحدد المعهد في إطار هاتين المبادرتين المعايير الأمنية القابلة للتطبيق وأفضل الممارسات في هذا المجال، وأعدت وسائل تقنية صُممت من أجل مساعدة واضعي السياسات والممارسين في تخطيط الإجراءات الأمنية من أجل الأحداث الكبرى. ويعكف المعهد الآن على إعداد منصة أمنية إلكترونية ستشمل جميع الوسائل والممارسات الفضلى المتاحة لتحسين دعم مخططي الأمن، بالإضافة إلى كونها مستودعاً شاملاً للمعلومات.

٤٨- ويقدم المعهد مساعدة تقنية وخدمات استشارية للدول الأعضاء التي تطلب ذلك في سياق التخطيط للأمن في الأحداث الكبرى. ففي عام ٢٠١٣، قدّم المعهد خدمات إلى عدة

حكومات، كانت من بينها حكومتا شيلي والجمهورية الدومينيكية، في شكل حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية، وكوستاريكا، لغرض تنظيم دورة الألعاب الرياضية لأمريكا الوسطى، وأيرلندا وليتوانيا، لغرض رئاسة الاتحاد الأوروبي، وسلوفاكيا، لمسيرة رينبو "Rainbow March"، وبولندا، لتنظيم مباريات البطولة الأوروبية لألعاب الكرة الطائرة.

٤٩- وبالنظر إلى نجاح النهج الإقليمي، يقوم المعهد الآن بإنشاء شراكات مع منظمات إقليمية أخرى لغرض تصميم مبادرات مماثلة، بما في ذلك مبادرات في أفريقيا ومنطقة آسيا والمحيط الهادئ ومنطقة الشرق الأوسط. ويتوخى المعهد، على سبيل المثال، إقامة منصة إقليمية وآلية لضمان الأمن والأمان الرياضيين في إقليم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وذلك في إطار شراكة مع المركز الدولي للأمن الرياضي، الذي يقع مقره في الدوحة.

باء- التصدي لجاذبية الإرهاب: إعادة تأهيل المتطرفين المرتكبين لأعمال العنف

٥٠- يساعد المعهد، بصفته جزءاً من فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، في تصميم وإعداد وتنفيذ برامج إعادة تأهيل السجناء من المتطرفين المرتكبين لأعمال العنف وإعادة إدماجهم في المجتمع، وذلك دعماً لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. ويعزز البرنامج تنفيذ القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء ويسترشد بمذكرة روما بشأن الممارسات الجيدة لإعادة تأهيل المجرمين المتطرفين المتسمين بالعنف وإعادة إدماجهم، التي اعتمدت في اسطنبول في حزيران/يونيه ٢٠١٢ في الاجتماع الوزاري للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب.

١- عرض برنامج المعهد لإعادة تأهيل المتطرفين المرتكبين لأعمال العنف على مجلس الأمن

٥١- بناء على دعوة من رئيس لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن، قدم المعهد إلى المجلس في أيار/مايو ٢٠١٣ لحة عامة عن التقدم المحرز في إعداد وتنفيذ برامج إعادة تأهيل السجناء من المتطرفين المرتكبين لأعمال العنف وإعادة إدماجهم. ووجه اهتمام خاص إلى ٢٩ من الممارسات الفضلى التي تشملها مذكرة روما وبرنامج بناء القدرات التابع للمعهد الذي يدعم الدول الأعضاء بناء على الطلب.

٢- إعداد البرامج

٥٢- عكف البرنامج منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ على العمل مع مكتب منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في طاجيكستان وفي شراكة مع حكومة طاجيكستان من أجل إعداد

برنامج لمنع التطرف القائم على العنف ومكافحته في بيئات السجون. وسيشمل البرنامج توفير تدريب تقني متخصص على إعادة تأهيل المتطرفين العنيفين وإدماجهم في المجتمع. كما نظم المعهد بالتعاون مع المركز الأفريقي لدراسات وبحوث مكافحة الإرهاب حلقة عمل تقنية إقليمية في الجزائر العاصمة لصالح بلدان شمال أفريقيا ومنطقة الساحل يومي ٢٦ و ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣ بشأن تخليص المتطرفين العنيفين من دوامة العنف وإعادة تأهيلهم. وبناء على التشاور مع بلدان منطقة الساحل، أعد المعهد والمركز اقتراحاً يرمي إلى وضع برنامج إقليمي.

٣- المشاركة مع المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب

٥٣- توجها لتعزيز الوعي بالممارسات الجيدة والمبادئ التوجيهية الواردة في مذكرة روما، نظم المعهد، في شراكة ضمت المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب ومركز التميز الدولي لمكافحة التطرف العنيف التابع له والمركز الدولي لمكافحة الإرهاب في لاهاي، اجتماعاً للفريق العامل المعني بمكافحة التطرف العنيف وتخليص المتطرفين العنيفين من تطرفهم وإعادة إدماجهم، وذلك في أبوظبي في الفترة من ٣ إلى ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣. كما نظم المعهد وحكومة إسبانيا يومي ٢٩ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ اجتماع فريق عامل للدول الأعضاء في المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب والدول الأخرى المهتمة وفرادى الخبراء بشأن دور علماء الدين وغيرهم من الخبراء الأيديولوجيين في القضاء على التطرف في السجون. واستعرض الاجتماع الأسلوب الذي يتيح للحكومات النجاح في إدراج مبادئ مذكرة روما في برامجها.

جيم- التخفيف من المخاطر التي يثيرها الاتجار بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية واستخدامها لأغراض إجرامية

٥٤- يشكل استخدام المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية لأغراض إجرامية تهديداً خطيراً للسلم والأمن وصحة المواطنين، حسبما يجسده عدد من الصكوك والقرارات، مثل قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويتعاون المعهد الآن مع المفوضية الأوروبية ومركز البحث المشترك التابع لها في تنفيذ مشروع يرمي إلى إنشاء مراكز تميز تُعنى بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية. وتمثل الغاية من هذه المبادرة التابعة للاتحاد الأوروبي في تيسير التعاون الإقليمي وتعزيز السياسات والقدرات المتصلة بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية من خلال إنشاء شبكة للمبادرات الإقليمية للتشجيع على وضع وتنفيذ سياسات وطنية بهذا الشأن ودعمها. ويشمل ذلك إعداد مشاريع مصممة خصيصاً لتلبية

الاحتياجات الإقليمية مثل حماية المواد/المرافق، وحماية البنى الأساسية العمومية، ومنع دعم إساءة الاستعمال والإرهاب، والمراقبة/الرصد على الحدود، والاتجار غير المشروع، والتصرف في النفايات، والاستجابة الأولية، وتخفيف الآثار على الصحة العمومية، وإعادة التأهيل اللاحقة للأحداث. ويرصد المعهد في الوقت الحاضر تنفيذ وتقييم ١٩ مشروعاً، ويشمل ذلك توفير التدريب والمعدات وتنمية المعارف وتقديم الدعم الخاص والدعم التقني والتوعوية.

٥٥- وتغطي المبادرة في الوقت الراهن ٤٣ بلداً وثمانين منطقة دون إقليمية هي: الواجهة الأطلسية لأفريقيا؛ وآسيا الوسطى؛ والشرق الأوسط؛ وبلدان منطقة الخليج؛ وشمال أفريقيا؛ وجنوب شرق آسيا؛ وجنوب شرق أوروبا والقوقاز وجمهورية مولدوفا وأوكرانيا؛ وشرق أفريقيا ووسطها. وفي عام ٢٠١٣ ساهم المعهد في إنشاء أمانات إقليمية للمشروع وافتتاحها رسمياً في الرباط وعمّان ومانبلا وتيبيليسي. كما أنشئت أمانتان إقليميتان في نيروبي والجزائر العاصمة.

تمرين "tomic@": محاكاة حدث عالمي ينطوي على الإرهاب الإشعاعي/النووي

٥٦- بالتعاون مع المفوضية الأوروبية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والوكالة الدولية للطاقة الذرية ووزارة خارجية هولندا ومعهد هولندا القضائي، دعم المعهد تمريناً حاسوبياً دولياً بعنوان "tomic 2012"، نُفِّذ في ماسترخت، هولندا، في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٤ وقام بتنظيمه في لاهاي المنسق الوطني للأمن ومكافحة الإرهاب في هولندا. وكان التمرين إحدى أولى المحاولات الدولية لتصور حدث عالمي ينطوي على الإرهاب الإشعاعي/النووي في شكل سيناريو لجرمته سيبرانية. وشمل تمرين المحاكاة ١٥٠ مشاركاً من ٣٠ بلداً. وساعد المعهد المنسق الوطني ومعهد هولندا القضائي في تنظيم تمرين "tomic 2014" كجزء من التحضيرات لمؤتمر القمة المعني بالأمن النووي لعام ٢٠١٤، المزمع عقده في لاهاي في ٢٤ و٢٥ آذار/مارس ٢٠١٤.

دال- المبادرات المشتركة بين القطاعين العام والخاص

٥٧- كجزء من البرنامج المعني بالشراكات بين القطاعين العام والخاص في تناول السياسات الأمنية، نظم المعهد، بالاشتراك مع وزارة العدل في البرازيل ونظام الاستخبارات في البرتغال، حلقة دراسية في لشبونة لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات بشأن حماية الأهداف المستضعفة والبنى الأساسية الحاسمة الأهمية خلال مراحل تخطيط أمن الأحداث الكبرى. ووجّه اهتمام خاص لدور التعاون بين القطاعين العام والخاص في الأحداث

الرياضية الدولية مثل الأحداث التي نُظمت في البرتغال في عام ٢٠٠٤، ودورة الألعاب الأولمبية الصيفية في لندن في عام ٢٠١٢، ودورة كأس العالم للاتحاد الدولي لكرة القدم ودورة الألعاب الأولمبية الصيفية في ريو دي جانيرو، اللتين ستستضيفهما البرازيل في عامي ٢٠١٤ و٢٠١٦ على التوالي.

٥٨- وبدأ المعهد مشروعاً رائداً يشمل إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص بهدف منع الجريمة وتحسين الأمن في مجّمع للعلم والتكنولوجيا في لشبونة، وذلك كاختبار حالة بشأن التوصيات المقترحة الواردة في "دليل المساعدة على إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص لحماية الأهداف المستضعفة" الصادر عن المعهد. وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، ساعد المعهد شرطة الأمن العام ومجتمع الأعمال التجارية المحلي في تنظيم تمرين محاكاة تضمن عملية إجلاء عام اشترك فيها ٦٠٠٠ من الأفراد المدنيين و٤٠٠ من قوات الشرطة. ويتضمن التقرير الختامي تحديداً لمواطني الضعف، بالإضافة إلى توصيات بشأن تحسين التدابير الأمنية الراهنة.

سادساً- التدريب والتعليم المتقدم: بناء القدرات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

٥٩- يتمثل الهدف من هذا المجال المواضيعي في بناء القدرات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من خلال التدريب والتعليم المتقدم.

٦٠- ويقع بناء القدرات والتدريب المتخصص في صلب أعمال المعهد كما أنّهما قاسم مشترك لبرنامج عمله. ويعمل المعهد على توسيع نطاق شراكاته مع الجامعات ومعاهد التدريب في جميع أنحاء العالم بهدف إذكاء الوعي القانوني والتشجيع على التوصل إلى فهم أفضل لحقوق الإنسان ومنع الجريمة والعدالة الجنائية. وفي ذلك الصدد، يجري التركيز بشكل خاص على التعليم والتدريب على مستوى الدراسات العليا والمستوى المهني من أجل تعزيز سيادة القانون والقدرات القانونية. ففي عام ٢٠١٣، وقّع المعهد مذكرة تفاهم مع جامعة جون ف. كينيدي في الأرجنتين لبدء برنامج مشترك في عام ٢٠١٤ لمنح شهادة الماجستير في القانون يركّز على القانون الجنائي الدولي والعدالة الجنائية الدولية. وسوف يستمر العمل في عام ٢٠١٤ على استهلال شراكات جديدة من أجل تنظيم دورات تدريبية مخصصة بالاشتراك مع المدرسة الوطنية للقضاء في سري لانكا، ووزارة الداخلية في الإمارات العربية المتحدة. وفي عام ٢٠١٣، افتتح المعهد برنامجه السنوي السابع لمنح شهادة الماجستير في

القانون والعدالة الدوليين، الذي نُظِم بالاشتراك مع جامعة تورينو وحضره ٤٢ من طلبة الدراسات العليا من ٢٦ بلدا. وخلال عام ٢٠١٣، نظم المعهد، بالتعاون مع جامعة جون كابوت في روما، الدورة الثانية من المدرسة الصيفية حول حقوق الإنسان.

ألف- الحلقة الدراسية عن الدفاع في مجال القانون الجنائي الدولي

٦١- بغية بناء القدرات وتبادل الخبرات، يصمّم المعهد وينفذ دورات تدريبية متخصصة للموظفين التنفيذيين والقضائيين وغيرهم من الموظفين منها، على سبيل المثال، الحلقة الدراسية عن الدفاع في مجال القانون الجنائي الدولي لممارسي المهن القانونية المهتمين بالتقاضي في قضايا القانون الجنائي الدولي على الصعيد الوطني أو الدولي. وتُعقد الحلقة الدراسية برعاية مكتب المستشار القانوني العام للدفاع التابع للمحكمة الجنائية الدولية واتحاد المحامين الدولي. ومن الأمثلة الأخرى على الدورات المتخصصة دورة حقوق الإنسان والنظم الإصلاحية التي عقدت لفائدة موظفي القضاء في البرازيل التي نظمها المعهد للمرة الرابعة في عام ٢٠١٣.

باء- التدريب والتعلم في حقل الإعلام

٦٢- في عام ٢٠١٣، أطلق المعهد برنامج الصحافة والإعلام، وهو برنامج مصمّم خصيصا للصحفيين وكبار موظفي الإعلام ومهنيي الإعلام والطلاب الساعين إلى مهنة في عالم الإعلام. ويهدف البرنامج إلى تعميق المعرفة بالتهديدات الأمنية الناشئة. وخلال حلقات العمل، اكتسب المشاركون المهارات اللازمة للتعامل مع المعلومات ذات الصلة بالتهديدات الجديدة. وأقيمت شراكات مع كيانات الأمم المتحدة، لا سيما مركز الأمم المتحدة الإقليمي للإعلام والجامعات التي تتناول الإعلام.

جيم- بناء قدرات السلطات الوطنية المختصة

٦٣- يتمثل قطاع آخر من قطاعات التدريب المواضيعية في الشراكة بين المعهد وأمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والمكتب الإقليمي لأفريقيا التابع لمنظمة الصحة العالمية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الذي نُظِم دورة تدريبية للسلطات الوطنية المختصة بموجب المعاهدات الدولية لمكافحة المخدرات. واستفاد اثنا عشر من بلدان غرب أفريقيا من الدورة التدريبية، التي عُقدت في حزيران/يونيه ٢٠١٣. بمقر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا. وسوف ينظّم تدريب إقليمي آخر في عام ٢٠١٤ بالشراكة مع الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

دال - مركز الوثائق

٦٤ - قام مركز الوثائق التابع للمعهد بتحديث وتنفيذ خدمات جديدة متاحة بالاتصال الحاسوبي المباشر دعماً للبحوث والتدريب والتحليل في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، مع تزايد عدد المستخدمين الذين يزورون صفحاته المتاحة على موقعه الشبكي. وفي عام ٢٠١٣، واصل مركز الوثائق مشاركته الطويلة الأجل في المساعدة في أنشطة التدريب التي يضطلع بها المعهد وفي توفير الموارد المتخصصة وتأسيس منصة مكرسة على الإنترنت وتقديم خدمات متخصصة، مثل قائمة جديدة بالمراجع على شبكة الإنترنت.

سابعاً - تقييم المخاطر وإدارة المعهد

ألف - تنفيذ سياسة لإدارة المخاطر

٦٥ - نظراً لاعتماد المعهد على التبرعات، فإنه معرض بشكل خاص للمخاطر من البيئتين الداخلية والخارجية على حد سواء، مما يؤثر على أدائه واستدامته وسمعته. وقد وُضع نهج منظم لإدارة المخاطر من أجل إضافة قيمة إلى عملية صنع القرار وتوفير ضمانات لأصحاب المصلحة في المعهد بأن المخاطر المهمة التي يواجهها المعهد يجري التصدي لها على النحو المناسب.

٦٦ - وقد وافق مجلس أمناء المعهد، في جلسته المعقودة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، على سياسة إدارة المخاطر التي وضعها المعهد باعتبارها صكاً يحدد المبادئ الرئيسية لنهج إدارة المخاطر الذي يتبعه المعهد ويوزع الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بإدارة المخاطر ويصف عملية إدارة المخاطر. وتتألف تلك الأدوار والمسؤوليات من ثلاث خطوات رئيسية: (أ) تحديد المخاطر وتقييمها وتحديد أولوياتها؛ و(ب) التصدي للمخاطر؛ و(ج) الرصد والإبلاغ. وقرر المجلس استعراض إدارة المخاطر في دوراته المقبلة عندما ينظر في برنامج عمل المعهد. وقرر أيضاً أن تتبع جميع المشاريع نهج تقييم المخاطر والتخفيف من حدتها.

باء - إدارة المعهد

١ - مستوى عال من تنفيذ البرامج وإدارة فعالة من حيث التكلفة

٦٧ - أعرب مجلس أمناء المعهد في اجتماعه الذي عقد في روما يومي ٢١ و٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ عن تقديره لما بلغه تنفيذ البرامج من مستوى عال جداً عقب النمو الهائل الذي طرأ على وضع البرامج وتمويلها في السنة السابقة. وقد تحقق هذا المعدل المرتفع في التنفيذ بأكفاً طريقة ممكنة وأكثرها فعالية من حيث التكلفة، على نحو ما تُجسده دراسة

مستقلة أجريت مؤخرًا وخلصت إلى أن نسبة تكلفة الدعم إلى التنفيذ الفني في المعهد بلغت ٩٤,٦ في المائة، مما يدل على وجود هيكل إداري وتنظيمي يعمل بكفاءة عالية بالنسبة لحجمه. وخلال عام ٢٠١٣، تجاوزت تكلفة تنفيذ البرامج (نفقات المشاريع) ٢١,٣ مليون دولار. إلا أنه خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ولا سيما في عام ٢٠١٢، تضرر المعهد جراء حدوث انخفاض كبير في المساهمات غير المخصصة المقدمة في إطار الأموال العامة الغرض. وحيث إن المعهد لا يتلقى أي تمويل من الميزانية العادية للأمم المتحدة، فقد غُطّي العجز من خلال الإيرادات المتأتية من تكاليف دعم البرنامج التي تفرض على المساهمات الخاصة الغرض المتعلقة بتمويل المشاريع التي ينفذها المعهد.

٢- الموافقة على ميزانية متوازنة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ والميزانية المقترحة والأولويات لعام ٢٠١٤ التي أعدت في شكل مستند إلى النتائج

٦٨- وافق المجلس على ميزانية متوازنة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، كما أعدت الميزانية المقترحة والأولويات البرنامجية لعام ٢٠١٤، لأول مرة، في شكل مستند إلى النتائج. وقد راعت الميزانيات المقترحة تدفق الإيرادات المتوقعة وجميع الاحتياجات، الموزعة إلى ثلاث فئات هي: العامة الغرض؛ وتكاليف دعم البرنامج، والخاصة الغرض. وبغية ربط نتائج برنامج عمل المعهد وأنشطته بموارده المالية، تُقدم الميزانية إطاراً منطقياً يحدد الهدف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز لكل مكون من مكونات برنامج المعهد.

٦٩- وسيجري تمويل الجزء الأكبر من تقديرات الميزانية لعام ٢٠١٤ المتعلقة بالاحتياجات الخاصة الغرض من خلال اتفاقات تمويل وُقِّعت سابقاً، وذلك دعماً لأولويات سبق أن حددها المجلس، لا سيما تلك المتصلة بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنوية؛ ومكافحة الإرهاب؛ والأمن أثناء الأحداث الكبرى؛ والجرائم الناشئة. وسيجري تمويل جزء كبير من خلال ترتيبات تمويل تقترب من بلوغ صيغتها النهائية. وخلال سنة الميزانية، سيواصل المعهد التمتع بالمرونة التشغيلية والدخول في اتفاقات تمويل للمشاريع التي تدرج في إطار الاستراتيجية والأولويات البرنامجية التي وضعها المجلس، والشروع في التنفيذ فور تسلم الأموال. وتُحمّل التكاليف التشغيلية المباشرة لتنفيذ المشروع، بما في ذلك الموظفون المعيّنون لتنفيذ المشروع، على ميزانية المشروع مباشرة. ويوصي المجلس، في موافقته على الميزانية، بأن يضمن المعهد إتاحة التمويل الكافي للمشاريع المختلفة، بما في ذلك أي مشاريع إضافية يجري تحديدها خلال عام ٢٠١٤، وأن يكون رصيد الأموال العامة الغرض كافياً لضمان استمرارية عمليات المعهد.

٣- المبادرات والشراكات الجديدة

٧٠- رحب المجلس بشراكات العمل التي أقيمت وعُززت مع المنظمات الدولية، لا سيما الاتحاد الأوروبي؛ والوكالات المتخصصة من قبيل برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والمنظمة البحرية الدولية؛ والمنظمات الدولية الأخرى مثل منظمة الدول الأمريكية واليوروبول والإنتربول؛ والقطاع الخاص، بما في ذلك مؤسسة كارتييه للفن المعاصر، وشركة سيكيبا للحلول الأمنية وشركة سان باولو. وأسهم هذا التطور في توسيع قاعدة المعهد من الجهات المانحة. ورحب المجلس بالمبادرة التي طرحها المعهد لوضع إطار عمل استراتيجي، مع الأمانة التنفيذية لمجموعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية، من أجل دعم الدول الأعضاء في المجموعة في جهودها الرامية إلى التصدي للجريمة المنظمة والفساد وتعزيز منع الجريمة والأمن في المناطق الحضرية.